فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن رواه الترمذي وعن ابي هريرة
رض قال قال رسول الله عليه السلام رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وايقظ امرأته فصلت
فان ابت نضح في وجهها رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فصلى
فان ابى نضحت في وجهه الماء وفيه بيان حسن المعاشرة وكمال الملاطفة
والموافقة وفيه دلالة على ان اكراه احد على الخير يجوز بل يستحب رواه ابو داود
والنسائي وابن ماجة وابن حبان قال حجة الاسلام والاسباب الميسرة لقيام
الليل قسمان ظاهري وباطني اما الظاهري فاربعة الاول ان لا يكثر الاكل فيكثر الشرب
فيغلبه النوم والثاني ان لا يتعب نفسه بالنهار والثالث ان لا يترك القيلولة
والرابع ان لا يكتسب الاوزار فانها تحول بينه وبين اسباب الرحمة واما الباطني
فاربعة ايضا الاول سلامة القلب عن هموم الدنيا والحقد والبدع والثاني الخوف
لانه اذا خاف من اهوال القيمة طار نومه والثالث ان يعرف فضل قيام الليل بسماع
الايات والاحاديث والرابع وهو اشرف البواعث حب الله تعالى وقوة الايمان
فانه في قيامه لا يتكلم بحرف الا وهو مناج ربه تعالى وهو مطلع عليه انتهى السؤال
فان قلت ان اريد ان هذه الامور الاربعة سبب لمجرد دخول الجنة فالايمان
كاف فيه وان اريد انها سبب للدخول الاول كما يدل عليه قوله بسلام فيرد
ان الانسان لا يخلو عن السيئات قلت المراد الثاني وهذه الامور حسنات
والحسنات يذهبن السيئات على ان احد هذه الامور هو الصلوة والصلوة تنهى عن
الفحشاء والمنكر مع ان هذه الامور لكونها من اشرف الاعمال يجوز ان يكون سببا لنيل
الشفاعة من خير البشر اولنيل المغفرة من الله تعالى مع ان في الحديث الشريف بشارة
عظيمة بحسن الخاتمة لمن عمل بهذه الامور الجميلة واما القول بان امثال هذه
الاحاديث محمولة على مجرد الترغيب ولا يلزم ترتب الجزاء فقول فاسد يجب صيانة كلام
الشارع عن مثل الفائدة ومما يتعلق بالسلام عند ملاقات الاخوان من اهل
الايمان المصافحة والمعانقة والتقبيل والقيام وغيرها من الانحناء والسجود
اما المصافحة فمستحبة عند كل لقاء وما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلوة الصبح
والعصر فلا اصل له في الشرع ولكن لا باس به فان اصل المصافحة مستحبة وكون

مطلب الاسباب الميسرة

مطلب في المصافحة

المحافظة

المحافظة عليها في بعض الاحوال والتفريط فيها في كثير الاحوال لا يخرج عن كونه
مشروعا وقد ذكروا ان البدع اقسام خمسة واجبة ومحرمة ومكروهة ومستحبة
ومباحة والمصافحة بعد الصبح والعصر من امثلة المباحة ذكره النووي والمصافحة
سنة قديمة متواترة قال عليه السلام من صافح اخاه المسلم وحرك يده تناثرت
ذنوبه وهي الصاق صفحة الكف بالكف واقبال الوجه بالوجه ذكره ابن الاثير
فاخذ الاصابع ليس بمصافحة خلافا للروافض والسنة فيها ان تكون بكلتا يديه
كما في المنية ومن غير حائل من ثوب له وغيره كما في الخزانة وعند اللقاء بعد السلام
كما في الشرعة وان يأخذ الابهام وفي الحديث اذا صافحتم فخذوا الابهام فان فيه
عرقا يتشعب منه المحبة كما في شرح النقاية وفي البدايع لا خلاف في ان المصافحة
حلال لقوله عليه السلام تصافحوا تحابوا وفي الجامع الصغير للسيوطي
قال عليه السلام وتمام تحيتكم فيما بينكم المصافحة وفيه تصافحوا يذهب الغل
عن قلوبكم واول من صافح في الاسلام الاشعريون فيهم ابو موسى الاشعري
رضي لما دنوا من المدينة المنورة جعلوا يرتجزون غدا نلقى الاحبة محمدا وحزبه
فلما قدموا صافحوا من لقوا ذكره في الاوائل للسيوطي فلا وجه لجواب ابن
حجر الشافعي وقد سئل عن المصافحة بعد الصلوات فقال هي بدعة انتهى
لان حالة السلام حالة اللقاء لان المصلي لما احرم صار غائبا عن الناس مقبلا
على الله تعالى فلما ادى حقه قيل له ارجع الى مصالحك وسلم على اخوانك لتحرك
واحتياجك وقدومك من غيبتك وكذلك ينوي القوم بسلامه كما ينوي
الحفظة واذا سلم يندب له المصافحة او تسن كالسلام كما اجاب به شيخ الاسلام
شيخ مشايخنا شمس الدين محمد بن سراج الدين الحانوتي وقد رفع اليه هذا
السؤال فقال نص العلماء على ان المصافحة للمسلم لا للكافر مسنونة من غير
ان يقيدوها بوقت دون وقت لقوله عليه السلام من صافح اخاه المسلم
وحرك يده تناثرت ذنوبه كما يتناثر الورق اليابس من الشجرة ونزلت عليهما
مائة رحمة تسعة وتسعون منها لاسبقهما وواحدة لصاحبه وقال ايضا ما من
مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا فالحديث الاول يقتضي

مطلب اول من صافح في الاسلام

Copyright © King Saud University